

ثم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة حنين الى هوازن خرج اليها من مكة بعد مقامه بها خمسة عشر يوما في يوم السبت السادس من شوال في اثني (١) عشر الفا منهم العشرة آلاف (٢) الذين فتح بهم مكة ، والغان من أهل مكة . وحنين واد الى جنب ذى المجاز بينه وبين مكة ثلاث ليال (٣) وخرج معه ناس من المشركين منهم صفوان بن أمية فلأنه كان في مدة خياره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اعزنا سلاحك فقال : أغصبا يا محمد ؟ ، فقال : بل عارضة

(١) في نسخة هـ : " اثنا " .

(٢) في نسخة أ : " الالاف " .

(٣) هذا قول الماوردي وهناك أقوال أخرى انظرها في (معجم البلدان ج ٢ ص

٣١٣ ، تهذيب الاسماء واللفات ج ٢ ص ٨٦) .

والذي يظهر لي انه لا يبعد عن مكة الا أحد عشر ميلا بقرب ذى المجاز . وهو ما يسمى بوادي الشرائع الآن أما أنه من اودية هوازن كما قال عمر رضا كحالة فهو قول بعيد جدا فهذا الوادي وما بعده على مسافات بعيدة أيضا هو من ديار هذيل وليس من ديار هوازن في شيء . وهو عندما حدد ديار هوازن قال : " كانوا يقطنون في نجد مما يلي اليمن ، ومن أوديتهم حنين " وعلق في الهامش على قوله " حنين " فقال : " واد قريب من الطائف بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا " .

وكلامه كله متناقض يعارض بعضه بعضا فكيف يقطنون نجداً مما يلي اليمن ويكون من أوديتهم حنين وقد حددته ببضعة عشر ميلا عن مكة ، بل كيف يكون قريبا من الطائف وبينه وبين مكة أحد عشر ميلا أليس الأولى أن يقال : قرب